



قرار رقم (٧٤٢) لسنة ٢٠٢٦
بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٨
بشأن شطب قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يشطب قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لعدم التجديد في الميعاد القانوني بالسجل المذكور:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	تاريخ انتهاء سريان الترخيص	الرقم القومي
١	عبد النبي خميس رمضان سليمان	١٨٠٢٠	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٦/٠٢/٠١	٢٧٦٠٥١٢٢١٠٢٥٥٧

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. اسلام عزام